

شرح حديث جابر في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم من صحيح مسلم-المجلس الثاني- أد سامي بن محمد الصغير

سامي بن محمد الصغير

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا ولمشايقه وللحاضرين وللمسلمين اجمعين قال جابر رضي الله عنه في صفة حج النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:00:00](#)

ثم اضطلع رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم حتى طلع الفجر وصلى الفجر حين تبين له الصبح باذان واقامة ثم ركب القصواء حتى اتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهله ووحده - [00:00:20](#)

فلم يزل واقفا حتى اسفر جدة فدفع قبل ان تطلع الشمس واردف الفضل ابن عباس وكان رجلا حسن الشعر ابيض وسيما فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم مرت به ظعن يجرينا - [00:00:44](#)

فطفق الفضل ينظر اليهن فوضع رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يده على وجه الفضل تحول الفضل وجهه الى الشق الاخر ينظر فحول رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يده من الشق الاخر على وجه الفضل - [00:01:08](#)

يصرف وجهه من الشق الاخر ينظر حتى اتى بطن محسر حس احسن الله اليكم. حتى اتى بطن محسر فحرك قليلا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى وسلم على رسول الله - [00:01:31](#)

وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اتى المزدلفة صلى بها المغرب والعشاء وجمع جمع تأخير لانه لم يصل الا وقت العشاء ثم اضطلع عليه الصلاة والسلام - [00:01:49](#)

حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له ثم اتى المشعر الحرام وهو جبل صغير في المزدلفة يسمى قزح وهو موضع المسجد الموجود الان فوقف عنده وحمد الله عز وجل - [00:02:09](#)

وكبره فلم يزل يدعو حتى اسفر جدا والوقوف عند المشعر الحرام ليس سنة بل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وقفت ها هنا وجمع كلها موقف فلا يكلف الانسان ان يأتي الى الجبل - [00:02:31](#)

او المشعل الحرام ويقفه ويقف عنده. بل يقف حيث تيسر له وهكذا ايضا في عرفة. وهكذا في المزدلفة واردف الفضل من العباس وكان رجلا حسن الشعر ابيض وسيما فلما دفع مر به نساء - [00:02:53](#)

فطفق الفضل ينظر اليهن وينظرن اليه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الاخر وهذا يدل على اولا المبادرة في انكار المنكر وثانيا تحريم النظر الى المرأة الاجنبية - [00:03:12](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم صرف وجه الفضل الى الشق الاخر قال حتى اتى بطن محسر وهو واد بين منى ومزدلفة حرك قليلا يعني اسرع قليلا وتقدم بيان سبب اسراع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:35](#)

وانه مخالفة المشركين الذين كانوا يقفون في هذا الوادي ويذكرون امجادهم وامجاد ابائهم فخالفهم واما القول كما سبق ان هذا الموضع هو الموضع الذي اهلك فيه اصحاب الفيل فهذا القول ضعيف. اصحاب الفيل - [00:03:59](#)

اهلكوا في المغمس المهمس الافياح الذي هو بين عرفة وبين الشرائع معروف يقول التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى اتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات كل حصاة الى اخره - [00:04:22](#)

لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم منى بأدرك برمي جمرة العقبة والعقبة هي سميت جمرة العقبة لأنها كانت تحت سفح جبل وقد أزيل وجمرة العقبة تختص عن بقية الجمرات بخصائص - [00:04:45](#)

أولاً أنها تحية منى السنة لمن أتى إلى منى يوم النحر أن يرمي جمرة العقبة وثانياً أنها ترمى صباحاً وبقية الجمرات ترمى بعد الزوال أيام التشريق ثالثاً أنه يقطع التلبية عند رميها - [00:05:08](#)

لأنه يشرع في التحلل ورابعاً من خصائصها أنه يستقبلها حال الرمي أن تيسر فيجعل منى عن يمينه والكعبة عن يساره وأما بقية الجمرات الجمرة الصغرى والوسطى السنة عند رميها أن يجعلها بينه وبين القبلة - [00:05:34](#)

يعني يستقبلوا القبلة حال رميها أما العقبة فلا يستقبل القبلة بل يستقبلها فيجعل منى عن يمينه والكعبة عن يساره أن تيسر أيضاً من خصائصها أنه لا يقف بعد رميها للدعاء - [00:06:00](#)

في يوم العيد ولا فيما بعد ذلك بخلاف الجمرات السنة إذا رمى الجمرة الأولى الصغرى أن يتقدم قليلاً ذات اليمين حتى يسهل ويدعو ثم ثم الوسطى ويتقدم قليلاً حتى يسهل ذات الشمال ويدعو - [00:06:22](#)

أما جمرة العقبة فلا يسن أن يقف بعدها للدعاء إلى هنا في يوم العيد ولا في أيام التشريق والحكمة من ذلك قال شيخ الإسلام أن الدعاء يكون في جوف العبادة - [00:06:43](#)

وهو إذا رمى جمرة العقبة فرغ من العبادة فكونه يدعو في جوف العبادة هو أفضل من دعائه خارج العبادة إذا هذه بعض الخصائص أيضاً من خصائصها أنه برميها يشرع في التحلل - [00:07:00](#)

رمي جنب جمرة العقبة يشرع بالتحلل. طيب رماها رماها. انتبه للفظ رمى خلافاً لبعض العامة وربما نطق به بعض المنتسبين للعلم رجم يقول نذهب نرجم نرجم الجمرات نرجم لفظ الرجم - [00:07:19](#)

في النصوص الشرعية لم لم يرد إلا في حق الزاني الرجم أقول في في في الحدود أما هنا فالرمي ولهذا يقول نرمي أو يرمي جمرة العقبة يقول فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصة - [00:07:42](#)

كل حصة مثل حصى الخذف هذا فيه بيان أنه مقدار الحصى. أولاً أنه سبع وهو أيضاً لا يرمي بحجر كبير ولا صغير كل حصة مثل حصى الخذف قال العلماء بين الحمص والبندق - [00:08:04](#)

وهو يدل أيضاً على أنه لا يجزئ الرمي بغير الحصى لو رمى بذهب أو جوهر الماس قطع الماس يرميها يجزئ أو لا؟ لا يجزئ لأنه مخالف لما جاءت به السنة من الرمي - [00:08:25](#)

في الحصيات أيضاً لابد من الرمي فلا يجزئ الوضع فلو وقف عند الحوض وصار يأخذ ويضع هكذا فلا يجزئ لأنه ليس رمياً ولكن ليس من شرط الرمي أن يرفع يده حتى يرى بياض إبطه. كما قاله بعض العلماء هذا ليس بلازم - [00:08:43](#)

لأن الرجوع إليها الأخوة يختلف بحسب القرب والبعد إذا كنت بجوار المرمى لا حاجة أن ترفع يدك رفعا قويا إذا ابتعدت ترفع بقدر البعد إذن الجمرات أو جمرة العقبة رماها بسبع حصيات - [00:09:07](#)

متعاقبات يكبر مع كل حصة والتكبير عند الرمي جاءت السنة فيه على صفتين الصفة الأولى أن يرمي ثم يكبر من يرمي ثم يكبر ولهذا جاء يكبر على أثر كل حصة - [00:09:27](#)

والصفة الثانية أن يقرن بين التكبير والرمي من يقرن بين التكبير والرمي فيرمي مكبراً. كل هذا أيضاً جاءت به السنة والحكمة من رمي الجمرة. جمرة العقبة والجمرات الثلاث الحكمة هو - [00:09:52](#)

إقامة ذكر الله إقامة ذكر الله عز وجل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم إنما جعل الطواف بالبيت وبالصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله ولهذا من الخطأ ما يعتقد بعض الجهال - [00:10:14](#)

أنهم يرمون الشياطين وبسبب هذا الاعتقاد تجد أنه يأتي بحق وغضب وعصبية نريد أن يرمي هذه الشياطين ويقول أنت الذي فعلت كذا وكذا فرقت بيني وبين زوجتي وأنت الذي اغويتني لأفعل كذا - [00:10:35](#)

معتقداً أنها أن هذه شياطين ولا ريب عن هذا اعتقاد خاطئ لا أصل له فإذا قال قائل قد ورد في الحديث أن إبراهيم عليه الصلاة

والسلام اعترضه الشيطان عند الجمرة الاولى فحصبه - 00:10:59

ثم عند الجمرة الوسطى فحصبه ثم عند جمرة العقبة فحصبه اعترض الشيطان وهذا يدل على ان هذا الموضع شيطان الجواب اولاً ان الحديث ضعيف ولا يثبت وثانياً على فرض صحة الحديث - 00:11:20

فهذا الحديث يدل على ان هذا اصل مشروعية الرمي لا اننا نرمي الان شياطينا فهمتم يدل على ان اصل مشروعية الرمي هو اعتراض الشيطان لابراهيم وليس اننا نرمي الان الشياطين - 00:11:39

فيجب ان يثبت هذا بين الناس. والا يعني يعتقد انه حينما يرمي يرمي شياطينا ونحو ذلك قال رمى من بطن وادي ثم انصرف الى المنحر فنحر وكان قد اهدى كما تقدم - 00:11:59

اهدى مائة بدنة عليه الصلاة والسلام مائة بدنة باشر بيده الشريفة نحرى ثلاث وستين بدنة يعني نحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة صلى الله عليه وسلم ثلاثاً وستين - 00:12:18

واعطى علياً ما غبر وهو الباقي كم سبع وثلاثون قال ابن القيم رحمه الله وغيره وفي كون الرسول صلى الله عليه وسلم بياشر بيده الشريفة نحر ثلاث وستين بدنة اشارة الى سن عمره - 00:12:39

كم عمره عليه الصلاة والسلام ثلاث وستون. كل هذا فيه اشارة الى ان عمر الرسول عليه الصلاة والسلام هو هذا ثلاث وستون فالله اعلم. قال اه ثم اعطى علياً فنحر ما غبر واشركه في هديه - 00:12:59

ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبقت فاكلوا الظميع يعود على الرسول عليه الصلاة والسلام وعلي من لحمها وشرب من مرقها تحقيقاً لقول الله عز وجل فكلوا منها - 00:13:16

وهذا يدلنا ايها الاخوة على انه ليس المقصود ليس المقصود بالاضاحي والهدايا ونحوها مجرد اللحم المقصود منها التقرب الى الله عز وجل والتقرب الى الله هذا واعد وثانياً ان نتقرب الى الله عز وجل ايضا بالاكل منها - 00:13:33

والا لو قال قائل لماذا نذبح لماذا يوم النحر يشتري انسان دحماً ويعطيه الفقراء فيتصدق ويأكل نقول ليس المقصود اللحم انما المقصود ماذا القربى لان الذبح بمجرده قرابة الى الله عز وجل - 00:13:55

قال الله تعالى فصلي لربك وانحر وقال قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له التذلل لله عز وجل. التذلل له سبحانه وتعالى ذبح الهدايا والضحايا قرابة - 00:14:16

قرابة يتقرب به الى الله ولهذا نحن مثلاً في الحلق نحلق نحلق رؤوسنا نحلق رؤوسنا في النسك تعظيماً لله عز وجل نعظمه بذلك ولهذا قال ابن القيم رحمه الله في - 00:14:38

القصيدة الميمية قال فلو كان يرضي الله نحر نفوسهم لجادوا به طوعاً وللامر سلموا كما بذلوا عند الجهاد نحورهم باعدائه حتى جرى منهم الدم وكما بذلوا عند الجهاد نحورهم لاعدائه حتى جرم مندمو - 00:14:59

ولكنهم دانوا بوضع رؤوسهم وذلك ذل للعبيد وميسم يقول اه نعم ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت. افاض هذه احدى الافاضات الافاضات في الحج ثلاث - 00:15:23

الافاضة الاولى من عرفة الى مزدلفة. ثم افيضوا من حيث افاض الناس والافاضة الثانية من مزدلفة الى منى كما في الحديث ان النبي ان المشركين كانوا لا يفيضون من المزدلفة حتى تطلع الشمس - 00:15:49

ويقولون اشرق سبيل كيما نغير فخالهم النبي صلى الله عليه وسلم فافاض قبل ان تطلع الشمس الافاضة الثالثة هنا افاض من منى الى البيت للطواف قال فصلى بمكة الظهر صلى بمكة الظهر - 00:16:13

وقد جاء في بعض الاحاديث انه صلى الظهر في منى ولا منافاة بينها فيقال ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى الظهر في مكة فلما اتى الى منى وجد وجد اصحابه لم يصلوا فصلى بهم صلاة الظهر - 00:16:33

قال فاتى بني عبد المطلب يسقون على ماء زمزم فقال انزعوا بني عبد المطلب فلولاً ان يغلبكم الناس على سقياكم لنزعت معكم تناولوه دلوا فشرب منه وهذا يدل على استحباب ومشروعية - 00:16:50

الشرب من ماء زمزم وماء مبارك قال النبي صلى الله عليه وسلم انها مباركة انها طعام طعم وقال صلى الله عليه وسلم ماء زمزم لما شرب له في ماء يعني للذي شرب له - [00:17:09](#)

فاذا شربه الانسان بنية صادقة يشفى من مرض او ليحصل له امر من الامور فانه يحصل باذن الله عز وجل ببركة هذا الماء ولكن على الانسان ان ان يكون صادقا المشكلة ان بعض الناس ايها الاخوة حينما يركي نفسه - [00:17:30](#)

او حينما يشرب ماء زمزم او حينما يدعو لا تجد انه يفعل ذلك موقنا موقنا. بل يقول اجره ما هو بضر بشرب زمزم سأشرب ماء زمزم ان لم ينفع لم يضر - [00:17:54](#)

سارقي نفسي ان لم ينفع لم يضرني يقول مثل هذا ليس ايقانا بل المشروع ان تشربه وانت موقن. استحضر ماء زمزم لما شرب له هذا خبر صدق وحق من الرسول عليه الصلاة والسلام. كذلك ايضا في الرقية كذلك ايضا في الدعاء. فتخلف ما رتب - [00:18:10](#)

على هذه الامور من البركة والشفاء واجابة الدعاء بسبب عدم الايقان بسبب عدم الايقان وانه يقول اجره لعل الله ان يجيب الدعوة او نحو ذلك ومثل هذا لا لا ينفع - [00:18:32](#)

اه هنا اذا رمى جمرة العقبة وحلق وقصر او حلق او قصر ونحر هديه فانه يبقى عليه الطواف والسعي فاذا طاف وسعى حل التحلل الاول فيبقى علي المبيت في مزدلفة المبيت في منى - [00:18:52](#)

ليالي ايام التشريق فيبيت ليلة الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر ان لم يتعجل. يرمي الجمرات الثلاث كل يوم بعد الزوال يرمي الاولى الصغرى ثم الوسطى ثم العقبة كل واحدة بسبع حصيات كما تقدم - [00:19:13](#)

فاذا اتم الرمي حينئذ لا يخرج من مكة حتى يطوف للوداع كما في الحديث ان الناس كانوا ينفرون من كل وجه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفرن احد حتى يكون اخر عهده بالبيت. يعني الطواف - [00:19:36](#)

فهذا ما تيسر التعليق عليه بالنسبة لهذا الحديث ونسأل الله عز وجل ان يوفقنا جميعا لما يحب ويرضى ونأخذ الاسئلة ان شاء الله نكملها. نعم. احسن الله اليكم في رمي الحصيات يا شيخنا ما رأيكم لو رماها سبع حصيات دفعة واحدة؟ احسنت - [00:19:53](#)

قال العلماء اذا رمى الحصيان دفعة واحدة احتسبت له حصة واحدة قال الامام احمد ما لم يكن متلعبا فلا يحتسب له اي شيء بل قال ينبغي ان يعزr لان هذا التلاعب بالشعائر - [00:20:15](#)

يعني يأتي الجمرة سبع السبع جميعا هذا متلاعب اذا كان موت على وجه التلاعب لا تجزئه ولا عن حصة اما اذا كان جاهلا فنقول هذه رمية واحدة فيبقى عليه الباقي. نعم - [00:20:30](#)

احسن الله اليكم هذا السائل يسأل ويقول لو شخص يعني اتى الى جدة كان عنده شغل ثم يوم قضى من الشغل يا شيخ نوى العمرة فمن اين يحرم من مر بالميقات كما تقدم وهو - [00:20:48](#)

غير مرید للنسك او كان مترددا عندي في جدة عمل دورة نحو ذلك ولا ادري هل اقدر على الاعتمار او يكون عندي وقت او لا في هذه الحال متى نوى احرم من مكانه - [00:21:06](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ من جدة او من غير جدة اليكم شيخنا ما رأيكم لو كان سيمر على ميقاتين ينحرم من الاول او من الثاني. لا يجب من الانسان الذي سيمر على ميقاتين يجب عليه ان يحرم من اول ميقات يمر به - [00:21:23](#)

لكن متى اذا كانت مكة هي منتهى سفره اذا كانت مكة هي منتهى سفره فمثلا رجل اراد ان مر بميقات ذو الحليفة المدينة وساحرم من القرن المنازل معنا سامر بالمدينة ثم اطلع جدة ثم على الطائف انزل مكة - [00:21:46](#)

نقول يجب ان تحرم من ايش من اول ميقات تمر به اما اذا لم تكن لم تكن مكة هي منتهى سفره. بمعنى انه قد سامر بذى الحليفة ثم ساذهب الى الطائف ابقى فيها يوم او يومين - [00:22:09](#)

واحرم فحينئذ يحرم من السيل او وادي محرم يعني من قرن المنازل لانه هنا لما مر بالميقات ليست منى هي منتهى ليست مكة هي منتهى سفره وانما منتهى سفره هو الطائف - [00:22:23](#)

فهمت واضح يا شيخ وش اللي فهمت اذا كان منتهى سفره الى مكة يحرم من اول ميقات طيب واذا كان منتهى سفره ليس مكة يحرم من الميقات الذي سيمر به اذا قصد مكة - [00:22:42](#)

اليكم يقول هل تعتبر جدة ميقات لاهل السودان جدة ليست ميقاتا ولكن في السودان اهل سواكن من السودان حينما يأتون الى مكة لا يمرون بميقات ولا يحاذون ميقاتا اذا اتوا الى مكة هم لا يمرون بميقات - [00:22:57](#)

ولا يحاذون ميقاتا ما حكم من لم يمر بميقات او يحاذي ميقاتا قالوا العلماء حكمه انه يحرم على بعد مرحلتين من مكة وجد على بعد مرحلتين. المرحلة عند العلماء في السابق نحو اربعين كيلو - [00:23:24](#)

يعني الان لما توسعت مكة وجدة صارت المسافة اقل والا كانت المساء بين جدة ومكة نحو ثمانين كيلو فلذلك فلذلك اهل سواكن يحرمون من من جدة لا لانها ميقات ولكن لانها هي اول نقطة - [00:23:40](#)

او بقعة في اليابسة يمرون بها احسن الله اليكم هذا يقول هل الصلوات الخمس للحاج في ايام التشريق الثلاثة يجمع فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير قصر وماذا يفعل الحاج اذا كان خارج منى - [00:23:59](#)

الحجاج عموما في منى السنة ان يصلي كل صلاة في وقتها لكن القصر والجمع ان كان ممن يباح له القصر ليس من اهل مكة من اهل الافاق فيصلي كل صلاة في وقتها من غير جمع - [00:24:18](#)

يصلي الظهر في وقتها والعصر في وقتها لو جمع لا بأس لكن هذا خلاف السنة لان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يجمع واما من كان من اهل مكة فانه - [00:24:35](#)

تصلي كل صلاة في وقتها تامة لانه لا رخصة في حقه احسن الله اليكم هذا السائل يسأل الشيخ انه يقول هل يجوز لمن دخل مكة قبل اليوم الثامن يعني نوى العمرة لنفسه ان يحج عن غيره - [00:24:47](#)

نعم لا يشترط وقوع النسكين عن شخص واحد وهذا قد صرح به الفقهاء لا يشترط لوجوء لصحة التمتع ووجوب الدم بهذه المتعة المتعة والقران لا يشترط وقوع النسكين عن واحد - [00:25:07](#)

فلو ان شخصا اراد ان يحج عن ابيه وان يعتذر عن امه يجب عليه الهدي لان صورة التمتع موجودة وهو انه جمع بين نسكين في سفر واحد ولكن على من يكون الهدي - [00:25:24](#)

هنا ان علم الثاني بالاول فعليه وان لم يعلما فعليهما فلو انه مثلا توكل عن ام عن شخص بالحج فجاء شخص وقال اريد ان ان اوكلك في العمرة. خذ عن فلان حج وعن فلان عمرة وانا خذ عني عمرة - [00:25:41](#)

يقول ما الذي اوجب الهدي؟ لولا عمرته لما وجب الهدي فيقول الهدي يكون عليه. وقيل الهدي يكون بينهما انصافا وهذي مسألة فيه يعني خلافة لكن كلامنا على انه لا يشترط لوجوب الدم - [00:26:04](#)

على المتمتع وقوع النسكين عن واحد فيصح ان يحج عن شخص ويعتمد عن شخص اخر لان كلا من العمرة والحج مستقل. بل حتى في القران لا يشترط ان يكون لو نوى العمرة في القران. نوى العمرة لابه - [00:26:18](#)

والحج لاهم يقول ينصح مع انها دخلت متداخلة. نعم احسن الله اليكم هذا يسأل ويقول يا شيخنا بعض الحملات يذهبون الى منى اليوم السابع فلو كنت معهم من اين احرم - [00:26:37](#)

من اين هو يعني قد تحلل من عمرته اذا حل من عمرته يعني ذهبت مع الحملة وحل من عمرته وارادوا الذهاب الى منى فيذهب الى منى قبل اليوم السابع لا بأس. فاذا كان اليوم الثامن ضحى احرم من منى - [00:26:56](#)

هذا المقصود اليكم شيخنا هذا يقول حجت في حملة رسمية وهذي الحملة لا توفر المدين مفهوم رسميا في حملة ما هي برسمية يقول حجت في حملة وهذه الحملة لا توفر المبيت في منى في ايام التشريق. نعم - [00:27:16](#)

وتوفر سكن في مكة عند جبل النور وتوفر النقل باصات فكيف اتصرف في المبيت يقول من لم يجد مكانا في منى فانه يسقط عنه المبيت فيها في بيت في اي مكان تيسر ان تيسر ان يبيت في المزدلفة - [00:27:43](#)

بها فانما تيسر بات في العريضة او في جبل النور او غير ذلك فهذا لا يلزم ان يأتي كل يوم الى منى يأمنى كما تعلمون لها طاقة

استيعابية محدودة. فاذا قدر انه لم يجد مكانا - 00:28:04

فانه يببب حيث تيسر له ولا شيء عليه احسن الله اليكم هذا يقول الشيخ من رمى قبل الزوال اليوم الثاني عشر لانه نوى التعجل
فماذا عليه لا شيء عليه لان - 00:28:21

من العلماء من يرى جواز الرمي قبل الزوال وخصوصا في المتعجل يجوزون العلماء من لا يجيز الرمي قبل الزوال الا في حق المتعجل
اذا كان قد بنى على فتوى ولا حرج - 00:28:37

احسن الله اليكم يقول سعى قبل ان يطوف بسبب ان الطواف لانه ايضا في المسائل يا اخوة جماعة في المسائل الخلافية اذا كان
الانسان قد بنى عمله او فعله على فتوى - 00:28:55

معتبرة فلا يجوز ان تنكر عليه لا يجوز الانكار لانه ليس لك ان تفرض رأيك على غيرك فاذا بنى قوله على آاء عالم معتبر او على مذهب
معتبر هذا هو الذي يدين الله عز وجل به - 00:29:13

متى ينكر اذا كان فعله يعني عن هوى ولهذا عندنا عبارتان لا انكار في مسائل الاجتهاد لا انكار في مسائل الخلاف العبارة الثانية لا
انكار في مسائل الخلاف غير صحيحة - 00:29:34

والعبارة الاولى لا انكار في مسائل الاجتهاد هي الصحيحة الفرق يقول لا انكار في مسائل الاجتهاد يعني المسائل التي هي محل
اجتهاد بحيث تكون الدالة فيها متكافئة وكل قول له دليل - 00:29:53

القول له دليل حينئذ لا تنكر وتفرض رأيك على غيرك. اما لا انكار في مسائل الخلاف فهذه لا تصح لان هناك من الخلاف ما يكون
معتبرا ومن الخلاف ما لا يكون - 00:30:10

معتبرا هناك اقوال شادة العلماء يعني من الاقوال من العلماء من اجاز اكل الكلب يجوز اكل الكلب انه حلال ويجوز اكله ساأخذ بهذا
القول هذا قول شاذ غير معتبر بل يعني ربما خرق الاجماع اجماع المسلمين. فمثل هذا - 00:30:26

غير معتبر اذا الخلاف الخلاف بين العلماء ان كان له حظ من النظر وكانت الدالة تحتمله فلا تنكر واما اذا لم يكن له حظ من النظر فانه
ينكر على ايش - 00:30:47

على المخالف اضرب مثالا اه قراءة الفاتحة في الصلاة قراءة الفاتحة في الصلاة هي على المشهور ركن من اركان الصلاة لكن هل تجب
على كل مصل من امام ومأموم ومنفرد - 00:31:03

او انها تجب على المنفرد والامام دون المأموم من العلماء من يرى ان الفاتحة يجب على المأموم في السرية فقط يعني في صلاتي
الظهر والعصر المغرب والعشاء والفجر لا تجب اذا كان يسمع قراءة - 00:31:25

قراءة امامه هذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية مذهب الحنابلة المذهب عندنا ان قراءة الفاتحة للمعموم لا تجب مطلقا السرية ولا في
الجهرية لو قال الله اكبر الظهر ولم يقرأ لا لا الفاتحة ولا سورة - 00:31:45

فصلاته صحيحة. ولهذا قالوا للمأموم ويستحب قراءته في اسرار امامه. يعني فيما يسر به الامام ولا تجب طيب انسان مثلا في صلاة
العشاء صلى ولم يقرأ الفاتحة والله اتبع كذا. هل تنكر عليه - 00:32:02

ما تنكر عليه لان هذا القول قول معتبر. يعني ممن قال بهذا القول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهو من هو في العلم والفقه
المقصود ان المسائل التي يكون فيها خلاف - 00:32:21

معتبر بين العلماء لا ينكر فيها على المخالف. وهذا معنى قولهم لا انكار في مسائل الاجتهاد نعم احسن الله اليكم سعى قبل ان يطوف
بسبب ان الطواف زحام في العمرة او في الحج؟ ما اوضح يا شيخ - 00:32:36

ان كان في العمرة فلا يصح لانه لم يقل احد بجواز تقديم السعي على الطواف في العمرة الا عطاء رحمه الله لم يقل احد بجواز تقديم
السعي على الطواف في العمرة الا عطاء. فجمهور العلماء بعضهم حكاه اتفاقا انه لا يجوز - 00:32:58

واما في الحج فجائز لان النبي صلى الله عليه وسلم ما سئل يومئذ يعني يوم العيد عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج ومنه
سعيت قبل ان اطوف - 00:33:18

سعت قبل ان اطوف فلو فرض عنا شخصا ذهب الى المسجد الحرام للطواف والسعي ووجد المطاف زحام فقال انا اريد ان اسعى حتى يخف الزحام او مثلا آآ شمس او حر - [00:33:32](#)

والمسعى ابرد فلا حرج احسن الله اليكم هنتكلم في سعي الحج يقدم الطواف سعي الحج على طواف الحج. يعني يوم العيد لو ذهب وسعى ثم طاف لا حرج او اخر الطواف والسعي - [00:33:50](#)

اليوم الثاني عشر فسعى ثم طاف لا حرج لكن افضل ان ان يرتبها يعني انساك يوم العيد ترتب هكذا الرمي ثم النحر ثم الحلق ثم الطواف ثم السعي اللي ما سعى - [00:34:15](#)

لكن افعال يوم العيد رمي ثم نحر ايش ثم حلق ثم طواف بعضهم جماعة كما تختلط عليك رن حط رمز مثل يرملون وغيرها التجويد حط رن الرء لايش والنون والحاء - [00:34:43](#)

حلق والطاء طواف. طيب ليش ما ذكروا السعي؟ قالوا لان السعي لا يجب على اكثر الحجاج. بعضهم يكون قارن ومفرد وقدم السعي مع طواف القدوم اذن الترتيب رن وحط احسن الله اليكم - [00:35:10](#)

هذا سائل يسأل ويقول كيفية الاحرام في الطائرة اذا ذهبنا من الرياض الى جدة من سافر عن طريق الطائرة الاولى له ان يتأهب قبل ركوبه للطائرة اما في بيته واما في المطار - [00:35:31](#)

فيغتسل في بيته ويتنظف ويتطيب ويلبس ملابس الاحرام فاذا ركب في الطائرة فانه يحرم اذا اخبر عن محاذاة الميقات الطائرة عندنا والله الحمد يعني الخطوط يخبرون الركاب نحن بقي على محاذاة الميقات كذا وكذا - [00:35:49](#)

لكن لو فرض انه خشي ان يفوته الميقات ان يفوته فانه من حين ان يركب الطائرة وتقلع يحرم والاحرام قبل الميقات لا بأس به يجوز للانسان ان يحرم قبل الميقات ولا سيما مع دعاء الحاجة - [00:36:10](#)

او يخشى ايضا انه يركب الطائرة وينام ويقول المضيف نحن الان نحاذي الميقات وهو نائم وهذا يحدث كثيرا يتجاوز الميقات فكونه يحرم قبل الميقات ويضمن يعني عدت المجاوزة خير له من من من مجاوزة الميقات. نعم - [00:36:29](#)

احسن الله اليكم هذا يقول يا شيخ المتعجل كيف يرمي ثاني ايام التشريق؟ هل يرمي واحد وعشرين ام اثنين واربعين؟ وهل يرمي الصغرى ثم الوسطى ثم العقبة عن اليوم الثاني - [00:36:50](#)

ثم في اليوم الثالث يرمي الصغرى والوسطى والعقبة لا المتعجل يرمي احدى وعشرين حصة يوم يوم الثاني عشر يرمي الجمرة الاولى والثانية والثالثة التي هي العقبة. ويسقط عنه المبيت ليلة الثالث عشر والرمي يوم الثالث عشر - [00:37:03](#)

وليس المعنى انه يرميها يقدم الرمي لا فيرمي اليوم الثاني عشر الجمرات الثلاث سبعا سبعا ويسقط عنه رمي الى اليوم الثالث عشر ولا يشرع كما قال بعض العلماء ويدفن الحصى. يعني لو كان مجمع حصى سبعون حصة حصى الجمار سبعون حصة -

[00:37:21](#)

سبع منها ليوم العقبة لم يضيع كم يبقى سبعون حصة ثلاثة وستين. قسمها على ثلاثة ايام واحد وعشرين واحد وعشرين واحد وعشرين ثلاث وستون بعضهم يقول لو جمع لو التقط سبعين حصة وتعجل - [00:37:43](#)

الحصى الباقي واحد وعشرين يدفن يدفن الحصى لكن هذا لا اصل له هل هو من البدع احسن الله اذا احرم اذا اذا اعتمر اذا اعتمر ثم رجع الى بلده انقطع التمتع - [00:38:05](#)

انقطع عنه التمتع لانه انشأ للحج سفرا وللعمرة سفرا قول عمر رضي الله عنه قبل عطاء عمر رضي الله عنه قال اذا اذا رجع الى دويرة اهله انقطع تمتعه احسن الله اليكم - [00:38:26](#)

يقول رجل توفي وحج عنه ابناؤه خمسة ابناء في عام واحد هل يجوز ذلك اما من حيث الصحة الاجزاء اذا اذا لم اذا لم يحج عن عن نفسه فاول من احرم هو الذي تقع حجته حجة اسلام - [00:38:43](#)

واما البواقي فهي ثواب فهمتم؟ لو فرض عنا هذا الرجل لم يؤدي الفريضة اوعى وغيره يعني حتى لو ان شخصا مريضا اناب اشخاصا او اراد اشخاص ان يحجوا عنه فمن المعلوم انه لا يمكن للانسان من حيث الاجزاء ان يوقع حجتين في عام - [00:39:05](#)

فكيف نقول في هذا نقول الذي احرم اولاً هو الذي تحجته تكون حجة ايش اسلام البقية فيكون ثواب مع ان بعض العلماء رحمهم الله قالوا يتصور ان يوقع الانسان حجتين في سنة واحدة - [00:39:27](#)

يحج حجتين في سنة واحدة كيف ذلك قالوا يقف بعرفة ثم يدفع بعد غروب الشمس ثم يذهب الى الميناء الى مزدلفة ويبيت بها ويدفع بعد المنتصف الليل ثم يرمي الجمرة - [00:39:48](#)

ويحلق او يقصر ويحل ثم يرجع الى عرفة مرة ثانية ويلبي لبك حجا ويقف بعرفة افرض انه مثلاً رمى وخلص الساعة ثنتين الفجر يأذن خمس رجوع الى عرفة احرم منها وجلس في عرفة ثم ذهب الى مزدلفة - [00:40:06](#)

وجلس قليلاً ثم ذهب الى منى ورمى جمرة العقبة وقصر وترك شوي من الشعر عشان الحجة الثانية ويقولون انه الان حج مرتين لكن هذا القول يعني انكرهم والانكر من الفقهاء منهم الشيخ منصور البغوتي رحمه الله - [00:40:27](#)

وقال ان هذا لا يمكن لانه كيف يؤدي نسكاً ولا تزال ذمته متعلقة بنسك آخر يعني وان قالوا وان امكن عقلاً لكن واقعاً غير ممكن احسن الله اليكم هذا السائل يسأل ويقول الشيخ - [00:40:45](#)

هل يستجاب الدعاء في كل مرة يصعد يصعد الصفا وكذلك المروة ثم يقف للدعاء يا شيخ؟ هل يجوز يستجاب الدعاء في كل شيء يستجاب. احنا قلنا لكم اي شيء اي كلمة عندك استجابة الدعاء المستجاب - [00:41:06](#)

العبارة الصحيحة ان تقول دعاء الحليب الاجابة او الذي يرجى اجابته. ترجى اجابة دعوته. فالدعاء عند الصفا كل ما صعد الصفا يدعو. كل ما صعد المرمى يروح يدعو وهو من المواضع - [00:41:23](#)

او من الاماكن التي يكون الدعاء فيها حري من الاجابة لان الرسول عليه الصلاة والسلام وقف ذكرنا لكم وقفات الرسول عليه الصلاة والسلام الوقفة الاولى في عرفة الثانية في المزدلفة - [00:41:38](#)

الثالثة على الصفا الرابعة على المروة والخامسة بعد الجمرة الاولى والسادسة بعد الجمرة الثانية هذه الوقفات احسن الله اليكم حكم جمع الرمي ليومين من غير عذر اه اما على المذهب مذهب الحنابلة فيجوز ويكون اداء - [00:41:55](#)

يعني يقول يجوز للانسان ان يجمع الرمي ما يرمي اليوم الاول اليوم الثاني لكن يرتبه بنيته يعني يأتي ويرمي عن اليوم الاول ثم يرجع ويرمي عن اليوم الثاني ولكن الصحيح انه لا يجوز الا اذا كان هناك عذر - [00:42:18](#)

من الاعتذار البعد يعني لو كان مثلاً موضع اقامته بعيداً جهة مزدلفة ويشق عليه يتردد كل يوم او مريضاً مثلاً ويصعب عليه. اذا كان هناك حاجة وعذر لا بأس. نعم. نعم - [00:42:34](#)

يعني يجي الجمرة الوسطى الصغرى ويرمي عن اليوم الاول والثاني والثالث لا ما يصلح. خلط الترتيب هذا مثل الذي يصليها نقول عليه فدية ترك الواجب هذا مثل انسان ترك ثلاثة ايام صلوات - [00:42:54](#)

ما صلى او صلى الى غير القبلة ثلاثة ايام اذا جا يقضي يقول له صل فجر فجر فجر ظهر ظهر ظهر عصر عصر عصر ولا تقول لي صلي الفجر على اليوم الاول - [00:43:14](#)

ثم الثاني ثم الثالث نفس الشيء لابد ان يرتب كل يوم بيومه ان كان مستطيعاً وعنده يستطيع الفدية يذبح فدية وان كان فقيراً فلا شيء عليه احسن الله اليكم. وهذا من اسباب الجهل ان الانسان - [00:43:25](#)

يعني يحج ولا يتفقه قبل ذهابه للنسك ولا يسأل ايضاً يعني في وقتنا الحاضر لا عذر ل احد في ترك السؤال السؤال يعني العلم بالشيء ومعرفة الشيء الانسان لا يعذر فيها يمكن الحمد لله الكتب متوفرة - [00:43:48](#)

اهل العلم اقول متوافرون ولله الحمد ايضاً وسائل المعرفة وسائل التواصل الاجتماعي يستطيع لو كتب صفة رمي الجمرات في اي مكان في قوقل في اليوتيوب في سيخرج له نعم. احسن الله اليكم - [00:44:07](#)

يقول حكم التوكيل في الرمي التوكيل في الرمي اذا كان بعذر شرعي من شيخ كبير مريض امرأة مثلاً حامل وتخشى على نفسها فيجوز الصبيان ايضاً ولهذا جابر رضي الله عنه يقول حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:44:28](#)

فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم لبينا عن الصبيان والمراد الصبيان هنا الصبي الذي لا يميز لان الصبي اذا قال كيف يحرم الصبي

بالنساء؟ الصبي اما ان يكون مميزا او غير مميز. المميز - 00:44:49

الذي يفهم الخطاب ويرد الجواب يعني له سبع سنوات يقول له وليه يا بني انوي الاحرام. قل لبيك عمرة. قل لبيك حجا ويلبي وهذا واضح غير مميز كالذي له اه خمس سنوات او له ثلاث سنوات او نحو ذلك - 00:45:09

ينوي عنه وليه ومعنى نية الولي ما معنى نية الولي معناها ان ينوي الولي ان الصبي دخل في النسك ينوي بقلبه ان هذا الصبي احرم الان وليس المراد ان يقول لبيك عن هذا الصبي. لانه قال لبيك صار نائب عنه - 00:45:27

فهمتم اذا يحرم عنه وليه معنى احرام الولي ان ينوي الولي ان الصبي دخل في النسك وليس المراد يقول لبيك عن ابني فلان فينوي عنه وحينئذ يفعل الصبي ما قدر عليه ويفعل عنه الولي او يفعل به ما عجز عنه - 00:45:48

وافعال الولي بالنسبة للصبي في الحج على اقسام ثلاثة القسم الاول ما يفعله الصبي بنفسه كالوقوف بعرفة والمبيت في مزدلفة والمبيت في منى هذي لابد ان يفعلها الصبي بنفسه ولا يجزئ لو - 00:46:12

يعني انا اناب عنه غيره القسم الثاني ما يفعله الولي ما يفعله الولي بحضور الصبي وهو الطواف والسعي فيطوف به ويسعى به والقسم الثالث ما يفعله الولي من غير حضور الصبي وهو الرمي - 00:46:36

الرمي اذا توكل الانسان عن غيره لا يشترط ان يحضر الوكيل فيرمي عنهم ولو كان غائبا فهمت؟ واضح. نعم احسن الله اليكم يقول ضابط المبيت في منى الواجب في المبيت في منى ان يبيت معظم الليل - 00:47:01

معظم الليل والمبيت في منى واجب من الواجبات والدليل على انه واجب ان الرسول صلى الله عليه وسلم رخص للسقا والرعاة في البيتوتة ليالي منى والاعذار يعني الذي يعذر في ترك المبيت الاعذار في ترك المبيت نوعان - 00:47:26

اعذار عامة واعذار خاصة الاعذار العامة هي كل من كان مشغلا بمصلحة الحجيج كل من يشتغل بمصلحة الحجيج يعذر في ترك المبيت في منى الاطباء والجنود المرور والشرط ونحو ذلك. الكشافة - 00:47:47

سائق الحافلات فكل من يشتغل في مصالح الحجيج هؤلاء يعذرون الدليل على ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم رخص للسقا والرعاة ان يبيتوا في البيتوتة خارج يمين الليالي لماذا؟ لانهم قاموا بمصلحة - 00:48:12

عامة فكل من كان قائما على مصالح الحجيج العامة فانه يعذر النوع الثاني اعذار خاصة اعذار خاصة من الاعذار الخاصة اولا الظياع لو ان شخصا ضاع ذهب الى مثلا العريضة وضاع - 00:48:31

عجز ان يصل من الاعذار المرض لو مرض ونوم في مستشفى خارج منى هذا عذر من الاعذار الزحام لو انه مثلا بعد العصر ذهب الى مكة ذهب من منى الى مكة للطواف والسعي - 00:48:54

وتعرفون ايام التشريق الحادي عشر والثاني زحام شديد لا في الحرم ولا في الطرقات فبسبب الزحام لم يتمكن من الرجوع الا بعد الفجر لم يبت الان في منى فهل يعذر او لا يعذر؟ الجواب يعذر. لان هذا لانه ترك المبيت بغير اختياره - 00:49:12

فكل من ترك المبيت بغير اختيار منه فلا شيء عليه نعم. احسن الله اليكم يقول هل يجوز الجمع بين طواف القدوم والوداع يجمع بين الشيخ طواف واحد. ما تجي هذي مثل جلادة الكتاب منا وجلادة الكتاب منا. هذا - 00:49:33

ما يمكن طواف القدوم يكون عندما يقدم الانسان طواف الوداع ليس من جملة المناسك حتى الوداع ايضا ليس من المناسك ولذلك الوداع طواف الوداع لا يجب على اهل مكة لو كان واجبا لوجب على المكي - 00:49:54

ولا يجزئ ولا ولا يتصور اصلا يجمع بين طواف القدوم وطواف ذكرنا هذا طواف الافاضة والوداع يجوز ان يجمعوا. فلو اخر طواف الزيارة يعني الانسان في يوم العيد قال انا اريد ان اؤخر الطواف والسعي الى اليوم الثاني عشر فاطوف واسعى - 00:50:12

فلا حرج يطوف ويسعى ويمشي لا ما يضر ما يضر هذا لو طاف وسعى وخرج ما يضر الطواف الطواف السعي تابع للطواف ما في بأس يعني كان سعى من قبل - 00:50:34

باب السعي تم حجز سعي ركن. ها ايش ولا سعى غلط هذا الى الان باق على احرامه ما تحلل السعي بارك الله فيكم ركن من اركان الحج. ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا - 00:51:05

ما يضر هذا بس انا اذكرها الان اذا اخر الطواف طواف الافاضة وسعي الحج ثم اراد ان يطوفه عند خروجه فحينئذ اما ان ينوي يعني فرضا انه ساعة من قبل - [00:51:43](#)

عند طواف الافاضة طواف الوداع. اما ان ينوي طواف الافاضة فقط فيجزئه عن طواف الوداع واما ان ينوي طواف الوداع فلا يجزيهم عن طواف واما ان ينويهما معا. يعني طاف طوافا ينوي به الافاضة والوداع - [00:52:04](#)

فهنا انتبهوا ان كان سيعقب طوافه سعي فلا يصح ان يأمن حيث الثواب لا يصح ان ينوي الوداع وان كان قد سعى فلا بأس فلو انه مثلا قال ساطوف انوي بهذا الطواف الافاضة والوداع - [00:52:25](#)

ثم بعد ذلك سيسعى يقول نيتك الافاضة. نيتك الوداع لا تصح. لماذا؟ لان من شرط صحة طواف الوداع ان يكون بعد كمال المناسك والفراغ من المناسك فكيف تنوي شيئا لم يأتي زمنه الان - [00:52:45](#)

نعم لو كان قد قدم السعي ثم طاف حينئذ يجزئ افتي خلاص اثمهم على من افتاهم اقول اثمهم على من افتاهم افتاهم آآ توجيهكم في هذا الحاج او عوام الناس بشكل عام في المسائل العامة او المسائل الخاصة - [00:53:02](#)

اه ما ضابط يعني اه المفتي الذي يفتي الناس يا شيخ اه الفتوى كما هو معلوم دين الفتوى دين فالواجب على الانسان الا يستفتي والا يسأل الا من يثق بعلمه - [00:53:42](#)

علما وورعا لان من المنتسبين للعلم ايها الاخوة منهم من عنده علم لكن ليس عنده دين ونقصد ديني انه خالد بن الدين لكن ليس عنده ورع الذي عنده علم وليس عنده دين - [00:53:57](#)

يفتي بالهوى ومن الناس من يكون عنده دين متدين لكن ليس عنده علم فيفتي بالجهل الواجب اذا اراد الانسان ان يستفتي ان يستفتي اوثق من يجده علما وورعا ودينا انت الان لا قدر الله لو حصل لك مرض - [00:54:12](#)

او حصل لي احد اولادك مرض تذهب الى اي طبيب اي مستوصف طبيب عام تجد انك تبحث عن امهر الاطباء الاستشاري وتسال طبيب لماذا اذا كان هذا في ما يتعلق بالابدان؟ فما يتعلق بالاديان من باب اولي - [00:54:34](#)

لماذا في البدن تحرص على يعني ام الاحسن؟ وفي الدين لا تحرص على الاحسن. فالواجب على الانسان ان لا يسأل الا من وثق بعلمه يعني يكون ثقة في علمه وفي دينه - [00:54:53](#)

وليس كل من كان عليه هيئة العالم او هيئة طالب علم ويسأل. بعض الناس يعني يغتر بالهيئة انه يلبس عباءة. وعن شكله وشكل عالم ليست بالأشكال ها الله المستعان لا ولا يجوز القول - [00:55:09](#)

بغير علم القول بغير علم اعظم الظلم للنفس قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير حق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا. وان تقولوا على الله ما لا تعلمون. قال بعض العلماء ان الاية مرتبة من الادنى الى الاعلى - [00:55:30](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبأب قدره من النار وقل من قال في القرآن برأيه فليتبأب مقعده من النار الواجب الانسان لا يتكلم الا بما يعلم. وبعض العامة - [00:55:52](#)

تجده يفتي اذا شاهد شخص يريد ان يسأل ساذب الى العالم الفلاني او ساذب الى الشيخ فلان اسأل ما يحتاج واضح واضح وبعض الناس ايضا لا يسأل يقول يقول اخشى ان اسأل اتورط - [00:56:07](#)

خلك جاهل احسن لك واجب او يقول لك حرام وتتورط خلك على ولا عليك وعماك احسن لك ايضا هذا لا يجوز لابد الانسان ان يعبد الله عز وجل تعبد على بصيرة - [00:56:26](#)

فلا يجوز ان تثبط شخصا يريد ان يسأل عالما وتقول هذا واضح ما يحتاج سؤال او ايضا ان آآ تمتنع السؤال بحجة عنك انه سوف يترتب على هذا السؤال الزامك بواجب او بترك محرم - [00:56:42](#)

هذا العلم دين والفتوى دين الواجب على الانسان ان ينظر عمن يأخذ نعم روي في بعض الآثار ان ماء زمزم يشربه بعض السلف بنية انه لبن اللون لون ماء والطعم طعم لبن. هل يصح مثل هذا؟ الله اعلم. نعم - [00:57:03](#)

واللبن انت تشرب الماء وانه عصير يلعب على نفسه ذا يأتي الى مكة ويسعى ولا شيء عليه يعني لو فرض انه لا لا لا يعيد السعي

فقط يسعى فقط تطاف - 00:57:24

مو بأفضل هذا الواجب الشخص هذا طاف وترك السعي. الواجب عليه انه ان طاف ثم سعى والان الان متى علم يذهب الى مكة

ويأخذ عمرة يعني يعتمر لو بعد الحج لو بعد الحج - 00:58:15

اترك العمرة هذي نسك لكن الحج الان ما ما نوى لا نوى السعي هذا عن انها عن الحج يذهب الى مكة يحرم يأخذ عمرة يحرم

من الميقات ويعتمر يطوف ويسعى واذا خلص ذهب الى المسعى وسعى بنية - 00:58:35

الحج ولا شيء عليه لو بعد خمسين سنة نعم احسنت يعني بعد ان طاف المشروع الانسان اذا طاف الوداع ان ينفر ولا يجلس في مكة

الا اذا يعني بقي لضرورة - 00:59:04

او حبس حبس مثلا لو كان ينتظر رفقة وهذا يحصل في الحج تجدنا ان الباصات تقف في موضع معين فبعض الناس مثلا طاف فقط

عند عليه وداع لانه قد طاف وسعى من قبل - 00:59:43

ربما يجلس خمس ساعات ست ساعات ربما يجلس الى اثني عشر ساعة ينتظر الرفقة. هذا لا شيء عليه او ايضا عرج في طريقه

اشترى شيئا هدايا ونحوه طريق او وقف واكل - 00:59:58

اما ان يجلس ساعات من غير حاجة هذا ما ما ينفعه احسن الله اليكم. نعم. هذا سائل يسأل ويقول لو الحاج متمتع مات في عرفة

يحرم اذا اراد الحج يحرم من جدة - 01:00:13

ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ احسن الله اليكم اه السائل يسأل ويقول لو لو ارسلت تمرا للحرم لافطار الصائم في رمضان هل

يسمى هذا هديا؟ نعم. هديا اذا كان للفقراء والمساكين. كل ما يهدى للحرم من نعم يعني بهيمة الانعام - 01:00:46

وطعام هو كسوة فهو هدي الهدي ما يهدى للحرم من نعم او غيرها لكن المتعلق بالنسك يكون من بهيمة الانعام يعني هذه المتعة

والقران ما يجزئ مثلا الانسان يطعم طعاما او غير لابد الذبح - 01:01:06

اما لو انسان مثلا بعث شيء اهدى غياب توزع على الفقراء طعام رز يوزع على الفقراء غير ذلك يسمى هذا هديا. نعم احسن الله

اليكم بس هذا هذا هذا يوزع هناك - 01:01:24

هذاك يسمى صدقة في مكة ما يسمى الهدي الهدي ان تبعته من هنا. يعني انت مثلا لو ان لو انا هنا بعثت اه طعام يسمى هديا انت

مثلا هناك في مكة ساكن - 01:01:52

تصدقت بنفس الطعام ما يسمى يسمى صدقة الله اليكم يقول ما حكم الرمي بحجارة سبق الرمي بها نعم يجوز الرمي بحصن قد رمي

به ولا دليل على اشتراط انه لا يكون قد رمي به - 01:02:08

لا يجوز للانسان ان يرمي بحسن قد رمي به او بحصى مما يجده في الارض لانه لا دليل على المنع وقولهم انها استعملت في عبادة فلا

تستعمل في عبادة مرة اخرى كماء الوضوء - 01:02:28

هذا قياس يعني لن نحب نطيل في المسألة. هذا قياس على امور مختلف فيها لا يجوز للانسان ان يرمي بحسن قدر ما به. ولذلك

بعض العامة اه سابقا لما كان الناس يعني يمشون على المذهب - 01:02:42

كان بعضهم يأخذ معه حصى زائدا فاذا ضاعت حصاة يقول صاحبي سلفني حصاة. سلفني مستسلفينه حصاة ليش؟ لان هذا الحصى

لم يرمى به مع انه في يعني يستطيع ان يأخذ من الحوض او يأخذ مما في الارض لكن يقول لا هذا حصى قد رمي به فلا يستحرون

به - 01:02:57

ويستسلف حصى وبعض الناس حينما يذهب الى المرمى تجده يأخذ زيادة عشان يقرض الناس حصى يستلمهم حصى احسن الله

اليكم. يقول احرم بالطائرة ولم يلبس ملابس الاحرام ولما دخل مكة - 01:03:19

لبس ملابس الاحرام واتى له عارض حتى خلع الاحرام ثم لبس المخيط. ما حكم ذلك يصير متلاعب هذا يبي يدخل مكة بدون بدون

آآ تصريح ورسمي يحرم بدون ويدخل ثم يلبس - 01:03:36

هذا ما يفتى ما في بأس عن طريق البنك الاسلامي للتنمية الهدي لا علاقة له بالتحلل هادي لا علاقة لها مثلا انت يوم العيد حتى لو لو

وكلتهم من الان في الحديث هم لن يذبحوه الا من بعد - [01:03:58](#)

من بعد في يوم العيد وما بعده ولا علاقة لها فانت اذا رميت جمرة العقبة وحلقت او قصرت حللت حتى لو قدر ان الهدي لم يذبح

التحلل الاول يحصل بالرمي والحلق - [01:04:23](#)

فاذا رمى الانسان جمرة العقبة وحلق او قصر حل التحلل الاول هذا هذا القول الراجح من العلماء من يرى انه اذا فعل اثنين من ثلاثة

اذا رمى وحلق او وطاف الرمي والحلق والطواف - [01:04:42](#)

فلو رمى وطاف عورمة وحلق او حلق وطاف حل اخي الذي تدل عليه الدالة ان التحلل يحصل بهذين الامرين اذا رميت وحلقت

فقد حللت التحلل الثاني يحصل بفعل البقية - [01:05:03](#)

فاذا قدر ان طاف وسعى رمى وحلق حل التحاليل الاول يحل لك كل شيء من الطيب ولبس مخيط وغيره يبقى بالنسبة للنساء من

جهة العقد لا يجوز عقد ولا غيره - [01:05:23](#)

اذا رمى اذا طاف وسعى هذا حتى العمرة العمرة اهلهما تحللا طائر تحلل. التحلل الاول الطواف والسعي والتحلل الثاني الحق

والتقصير احرمنا حرام الاشكال ان ان ينام قبل ان يحرم - [01:05:39](#)

ما فيش يعني يجوز يجوز الاحرام قبل الميقات الان الانسان اذا ركب الطائرة اذا ركب الطائرة اذا كان يخشى النوم او يخشى ان

المضيف او منسوب الطائرة ما ينه يجوز ان يقول لبيك عمرة ويحرم. لانه يجوز لك ان تحرم قبل الميقات - [01:06:10](#)

لا ليست ميقاتا انت الان اذا ذهبت يذهب من الرياض الى جدة الطائرات تمر بميقات قرن المنازل الطائرات تذهب من القصيم الى جدة

تمر بذي الحليفة هي الطريقة مسار الطيران يختلف - [01:06:34](#)

اذا احرم الانسان يعني لو ركب الطائرة قلت لبيك عمرة لبيك اللهم لبيك. ثم خلاص اربط الحزام ونم لا يقومونك الا في اذا وصلت

المحظور ان تتجاوز الاحرام غير محرم - [01:06:53](#)

احسن الله اليكم. هذا الشخص متمتع ومعه اموال. يقول هذه الاموال يحتاجها آ لاغراض اهله هل يجوز له ان ينتقل من الهدي الى

الصيام اذا كان قادرا على الهدي وليس عنده مال - [01:07:11](#)

زائدا عن حاجته وحاجة من يمونه يعدل الصيام طيب يا شيخنا هذا يقول حديث من لم يطف يوم النحر عاد في احرامه فهل شاذ ولا

يصح طيب شيخنا الكريم الاسئلة عن الاسئلة. ايه عن الحج. عن الحج - [01:07:30](#)

هذا الشيخ احسن الله اليك يقول ما حكم تسريع مقاطع القرآن على الانترنت التسريع اذا كان يخل بالحروف فانه لا يجوز. كذلك ايضا

الصدأ بعض الصدأ يكرر الحرف فتكرار الحرف هذا تحريف للقرآن - [01:07:51](#)

بعيد انه مثلا الحرف القاف يتكرر عدة مرات. حرف الراء يتكرر عدة مرات. هذا لا يجوز الصوتية منها المحاسبة الصوتية اذا كان

يترتب عليها اخلال بالنظم القرآني بحيث ان الكلمة - [01:08:08](#)

والعصر تتكرر الراء ولذلك انه زاد في القرآن في القرآن فالتسريع اذا كان لا يخل يعني بالقراءة ما يكون كلام ما في بأس الله اليكم

يقول ما ضابط قطع صلاة المصلي؟ وهل اذا مد يده - [01:08:25](#)

تقطع الصلاة ضابط قطع صلاة المصلي ان يمر بين يدي احد واحد من ثلاثة المرأة والحصار والكلب الاسود والمراد اذا مر بين قدميه

وموضع سجوده ليس مجرد المرور لان المصلي لا يملك الا موضع السجود - [01:08:48](#)

المصلي لا يملك الا موضع السجود فاذا مر بين قدميه وموضع سجوده الثلاثة تقطع الصلاة غير الثلاثة ينقص الصلاة الشيخ في

الحرمين هل يجوز ان امر من قدمه شيخ في الحرمين. الحرم ان كان الذي يصلي يصلي في طرق ناس وممراتهم لا حرمة له -

[01:09:06](#)

في ممر موقوف للمشاة والناس يصلي هذا ليس له حرمة. اما شخص جالس يصلي في موضع معد ومخصص للصلاة لا يجوز ان تمر

بين يديهم احسن الله اليكم يقول حكم الإقامة للصلاة بصوت قصير لا يسمع الا نفسه - [01:09:29](#)

اذا كان اذا كان منفردا لا بأس اما اذا كان في جماعة لابد لان سماع الاذان والإقامة شرط انتبهوا سماع الاذان والإقامة الشرط اضرب

مثالا على الإقامة يحصل عليكم ست دقائق. طيب - 01:09:47

لو ان جماعة خرجوا الى البر خرجوا الى البر خمسة مثلا خرجوا الى البر ولما جلسوا ذهب اربعة منهم قالوا نذهب الى جهة معينة الصيد او بغير ذلك بقي واحد في المخيم لما حضرت الصلاة اذن هذا الواحد - 01:10:04

اذن فجاء بعد الاذان جاء الاربعة. ارادوا ان يصلوا هل يجزئ الاذان السابق بالنسبة للجماعة الجواب لا يجزئ لانهم لم يسمعوا الاذان والنبى صلى الله عليه وسلم يقول اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم - 01:10:23

احدكم فلا بد في الجماعة ان يسمعوا الاذان لابد منه. الا الا في البلد يعني لولا المانع هذا هو مو بشرط. اما في مسألتنا هذي لو في بركة واربعة خرجوا واحد واذن ولم يسمعوا اذانه - 01:10:41

لا يجزئهم احسن الله اليكم يقول اه هذا شخص متزوج زوجتين. يقول الاولى ما عندها عيال الثانية عندها عيال هل يجوز ان يعطي زوجته الثانية اللي عندها عيال مقابل تدريس الابناء - 01:11:01

يعني يجعله حيلة فاذا كانت مثل استأجرها لتعلم الاولاد مع ان ذا ما يلزمها فلا بأس اخشى ان يكون حيلة لاجل ان يزيد في نفقته. والواجب على من كان له اكثر من زوجة ان يعدل - 01:11:18

ان يعدل بينهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له امرأتان فمال الى احدهما جاء يوم القيامة وشقه معي ولكن ليعلم ان العدل ايها الاخوة بين الاولاد وبين الزوجات - 01:11:39

العدل بينهم يختلف في العطي عن النفقة العدل في العطية التسوية والعدل في النفقة الكفاية فلو كان لك ثلاثة اولاد او اربعة اولاد واردت ان تعطيهم عطية يجب ان تعجل - 01:11:52

ان تعدل تعطي هذا مئة وهذا مئة وهذا مئة ولكن في النفقة تختلف. فولدك مثلا الصغير نفقته يمكن في الشهر اكثر من الف والذي في الابتدائي او في دون ذلك - 01:12:09

والذي في الجامع اكثر من ذلك اذا اعطيت كل واحد كفايته فقد عجلت كذلك الزوجات اعطى الزوجة الاولى هدايا اعطاها الف والثاني قال جديدة صغيرة اعطيها خمس مئة ما يجوز - 01:12:22

اما في النفقة فالعجل هو الكفاية حتى ولو كان متفاوتا. فلو كانت له زوجة نحتاج مثلا علاج وتحتاج شراء دواء فاعطاها كل شهر ثلاثة الاف والآخرى كفايتها الف فاذا اعطى هذه ثلاثة وهذه الف فقد عجل - 01:12:39

ففرق بين النفقة والعطية التي هي اه التبرع بالمال في حال الحياة. هذا يجب التسوية. اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. واذا لقونا الان اذا عندك ولد اه طويل متر وثمانين سانتى - 01:13:00

ولد صغير سبعين سانتى يقول ما يجوز هذا فصلت لي الثوب اطول من هذا اذا القماش الذي زائد اعطه هذا لا. هذا كفاية خلاص قل ما حكم رجل ذهب ليتحاييل - 01:13:19

هذا مذهب للحجاج ذهب اقول هذا رجل ما تقول ذهب للحج هذا رجل قل ما حكم رجل ذهب ليتحاييل على احكام الشريعة. هذا مذهب يحج وهذا يلعب يلبس ثياب وين وين الحج - 01:14:00